الانتخابات الفلسطينية
انسحاب المعارضة يقلل فرص الديمقراطية

منال لطفى

هل تقوضت إمكانيات بناء نظام ديمقراطى فى مناطق الحكم الذاتى الفلسطينى ؟!

وهل يسير نظام الحكم الذاتى الفلسطينى فى الضفة وغزة على خطى الأنظمة العربية الشمولية ؟! حركة تحرر وطنى يعقبها نظام سياسى تسلطى يتكون من رموز هذه الحركة ! .

المؤشرات الواقعية ومناخ العملية الانتخابية ونتائجها لا تعطى إجابة متفائلة ! . فالفصائل والأحزاب الفلسطينية المعارضة على حد تعبير المفكر الفلسطينى د / عزمى بشارة "استقالت من السياسية " ونفضت يدها من الحقبة السياسية الملوثة إنتظارا لحقبة أخرى نظيفة تمارس فيها السياسية ! وأصبح لدى السلطة الفلسطينية الشرعية القانونية الكاملة لاستمرار ممارساتها بعد أن كانت تستند قبل يوم ٢٠ يناير ١٩٩٦ إلى شرعية الأمر الواقع .

على الرغم من مجمل ممارسات السلطة الفلسطينية منذ تولت صلاحيات الحكم الذاتى فى مايو ١٩٩٤، والتى رأت الأحزاب والفصائل الفلسطينية أنها تهدف إلى تهميشها وإقصائها عن ساحة العمل والممارسة السياسية وتعزيز هيمنة فتح والاتجاه الذى يمثله الرئيس عرفات على ملفات التفاوض وملفات بناء السلطة الفلسطينية فى مناطق الحكم الذاتى، إلا أن قرار مقاطعة الإنتخابات هو قرار بالإنتحار السياسى لعدد من الأحزاب والفصائل الهامة فى حركة التحرر الوطنى الفلسطينى والتى ظلت فاعلة على المستويين الحركى والفكرى منذ الستينات وحتى الآن . ومن الطبيعى أن يؤدى هذا القرار إلى فراغ سياسى قد يكون ملائماً جداً لنمو النزعات التسلطية لدى السلطة الوطنية الفلسطينية ، وسوف يصاحب نمو هذه النزعات التسلطية بالطبع ضعف المجتمع المدنى الفلسطينى وإنكماش أحزاب وفصائل المعارضة التى سوف تبدأ فى صياغة خطابات تبريرية لعزلتها آملة أن تحافظ هذه الخطابات لها على شرعيتها وشعبيتها لدى الجماهير . وبالتدريج ولأن حجم التحديات والمهام والواجبات الملقاة على عاتق "المعارضات المستقيلة" قليل بالضرورة ستتحجر فصائل المعارضة حركياً وفكرياً ولا تعود قادرة على إبداع خطاب سياسى خلاق يساهم فى حل المشاكل اليومية للواقع الذى أستقالت منه .

والواقع أن قرار المعارضة بعدم الإشتراك فى الإنتخابات يرجع إلى يقين هذه الأحزاب والفصائل أنه ليس مسموح لها المشاركة بشكل فعال فى بناء الكيان الوطنى الفلسطينى، وأن هناك نوع من التواطؤ على المستويين الإقليمى والدولى على تنقية الساحة السياسية أمام الاتجاه الذى يمثله الرئيس عرفات ، وعلى الرغم من أن بعض هذه الفصائل يتمتع بدعم جماهيرى كبير ، وعلى الرغم من أن بعضها الآخر ساهم مساهمة لا شك فى إمتيازها فى النضال الوطنى الفلسطينى، وينتمى لتيارات فكرية أثرت الحركة الوطنية، إلا أن هذه

الفصائل والأحزاب رأت أن هناك معطيات واقعية تحرمها من المساهمة فى تشكيل الكيان الفلسطينى حتى لو شاركت فى الانتخابات ، وإن اشتراكها فى الانتخابات لن يؤدى إلا إلى إعطاء الشكل التعددى للإنتخابات، وإعطاء قرارات المجلس المنتخب صورة الإجماع الوطن.

ويمكننا هنا أن نعدد ثلاثة معطيات واقعية من داخل وخارج خطاب الأحزاب والفصائل دفعتهم لاتخاذ قرار المقاطعة وهى :

١ - توجهات سلطة ، الحكم الذاتى.

٢ - العمل على إقصاء وتهميش المعارضة الفلسطينية .

٣ - أزمة المجتمع السياسى الفلسطينى .

أولاً : توجهات سلطة الحكم الذاتى

ظهرت علامات على النوايا التسلطية لسلطة الحكم الذاتى ، وهو ما يمكن إجماله فى عدد من المظاهر أهمها :

- هيمنة عرفات على ملف المفاوضات مع إسرائيل ، فهو منذ أن فتح مسار أوسلو السرى وألغى دور الوفد الفلسطينى المفاوض، وضع فى يده كل التفاصيل الصغيرة والكبيرة المتعلقة بالتفاوض ، وتوصل إلى جملة إتفاقيات تمس كل الفلسطينيين دون أن يرجع إلى المجلس الوطنى الفلسطينى . وعلى الرغم من الإعتراضات التى جاءت من أعضاء اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير وأعضاء المجلس الوطنى ورموز الحركة الوطنية وممثلى الأحزاب والفصائل المختلفة إلا أنه ظل محافظاً على نهجه .

- هيمنة ياسر عرفات على ملف بناء الحكم الذاتى فى الضفة وغزة ، فهو الذى عين الوزراء الفلسطينيين فى المجلس الإنتقالى وأنفرد وحده بإختيارهم ، فإختارهم على أسس الولاء له، وتأييد أوسلو، والإنتماء لعائلات هامة وعشائر ذات نفوذ ، كما أنه أنفرد بموضوع تلقى المنح والمساعدات الدولية من أجل عمل بنية تحتية لمناطق الحكم الذاتى ، وقد أثار هذا سخط المنظمات الدولية المانحة بجانب سخط الفصائل والأحزاب الفلسطينية ورموز الحركة الوطنية .

- جاء البناء القانونى للسلطة الوطنية مشيراً إلى توجه سلطوى عميق ، فالدستور المؤقت الذى صدر وكل القوانين التى صاغتها السلطة الفلسطينية منذ مايو ١٩٩٤ ، تاريخ تسلمها الصلاحيات فى منطقة الحكم الذاتى ، تم إصدارها من قبل السلطة وصاغها قانونيين ينتمون للسلطة، ولم تطرح للنقاش العام إلا فى أضيق حدود . هذا بالإضافة إلى أن أغلب مواد هذه القوانين جاء مقنناً لوجود سلطة لها طابع تسلطى .

- قرار عرفات تشكيل قوة الأمن الفلسطينية من رجال فتح ، وإستدعاء عشرات الألاف من تونس ليشغلوا مناصبهم الجديدة كقوة شرطة . وقد أثار هذا سخط الداخل وخاصة صقور فتح وحماس ، كما أثار خوف القوى والأحزاب الفلسطينية التى رأت أن عرفات أتى برجال فتح فى تونس لأنهم سيحولون قوة الأمن إلى أداة طيعه فى يده وهو ما يهدد بإحتمالات إنتهاك حقوق الفلسطينيين غير المؤيدين للعملية السلمية والممارسات غير الديمقراطية لعرفات .

وقد أثارت هذه التوجهات والنوايا التسلطية إنزعاج باقى الفصائل والأحزاب التى لم تدرك نفسها كمعارضة مهمشة من قبل. فحركة التحرر الوطنى الفلسطينى ضمت عشرات الأحزاب والفصائل التى كانت علاقاتها متوازنة إلى حد كبير. وعلى الرغم من أن فتح أحتلت دائماً المكانة الأهم بين باقى الفصائل الفلسطينية إلا أن الحركة لم تدعى يوماً أنها الممثل الوحيد للشعب الفلسطينى،لكن بعد أوسلو وهيمنة عرفات على كل الملفات والقضايا تعمق شعور باقى الأحزاب والفصائل الفلسطينية أنها ليست مدعوة للإشتراك فى بناء الدولة أو لعب أدوار إيجابية إلا بالقدر الذى يحدده عرفات وبما لا يتناقض مع هيمنته،

وإن الإشتراك فى الإنتخابات خطوة فى هذا الطريق.

ثانياً: العمل على إقصاء المعارضة الفلسطينية

أحد الأسباب التى دفعت المعارضة لمقاطعة الانتخابات هو رصدها لمحاولات تهدف إلى تهميشها ودفعها خارج ساحة العمل السياسى وقد أخذت هذه المحاولات ثلاثة أشكال :

(أ) إصدار عدد من القوانين المقيدة لحرية الأحزاب والفصائل الفلسطينية. . فقد بدأت السلطة عندما تولت صلاحياتها فى صياغة عدد كبير من القوانين من أجل وضع محددات ومعايير للمؤسسات والهيئات الفلسطينية ، إلا أن عملية وضع هذه القوانين تميزت بسمتين :

السمة الأولى : أنها تمت بمعزل عن المجتمع فلم يشارك فيها ولم يصوغها إلا قانونيين ينتمون للسلطة الفلسطينية ، ولم تطرح هذه القوانين للنقاش الجماعى إلا على نحو ضيق وهامشى .

السمة الثانية : أن هذه القوانين التى كان من المفروض أن تساهم فى تحديد الواجبات والمسئوليات والحقوق أدت إلى فوضى حقيقية ، فقد أتت فى ظل وجود أنظمة قانونية قديمة فى الضفة وغزة ، بالإضافة إلى الأوامر العسكرية للمحتل الإسرائيلى . ولم يكن أحد يعرف أى قانون سيتم تطبيقه فى الحالات المختلفة ، القوانين السائدة أم القوانين التى أصدرتها السلطة الفلسطينية .

وقد أثارت هذه القوانين وخاصة قانون الأحزاب السياسية ، والمطبوعات ، وقانون الجمعيات تحفظ وسخط المثقفين الفلسطينيين ورموز القوى الوطنية والأحزاب والفصائل المختلفة نظراً لطابعها المتشدد ضد الحريات وتقنينها لنظام حكم تسلطى وتقييدها لهامش العمل المستقل للأحزاب السياسية ومؤسسات المجتمع المدنى وإخضاعهم للسلطة الفلسطينية .

فقانون الأحزاب الفلسطينى والذى صدر فى سبتمبر ١٩٩٥ أثار عاصفة من الانتقادات لعدد من الأسباب أهمها أن هذا القانون جاءت مواده متناقضة ومتعسفة ضد حرية عمل الأحزاب ، فالمادة ٢١ فقرة ح من القانون تنص على أنه (يجوز للجنة شئون الأحزاب لمقتضيات المصلحة القومية وقف إصدار صحف الحزب أو نشاطه) . وفى هذا إمكانية حقيقية للتعسف ضد الصحف بشكل عام وصحف المعارضة بشكل خاص مما يحرم هذه القوى من أهم أدوات التعبير عن مواقفها ، خاصة أن القانون لم يعرف بالتحديد "المصلحة القومية" . كما أن الجهة المخول لها وقف إصدار الصحف أو نشاط الحزب هى جهة تنفيذية غير مستقلة وغير قضائية . وكان من الأفضل بالتأكيد منح هذه السلطات للقضاء وليس لجهة تعينها وتفصلها السلطة الفلسطينية.

وقد أنتقدت الأحزاب الفلسطينية هذا القانون لأنه إستخدم عبارات فضفاضة يمكن أن تستخدم بشكل تعسفى مثل الوحدة الوطنية والسلام الاجتماعى ، كما أنه حول الأحزاب إلى أندية أو جمعيات بهدف تقليص الدور السياسى للأحزاب .

أما قانون الجمعيات الأهلية فقد أثار بدوره الكثير من الانتقادات وقد اعتبرته رموز الحركة الوطنية فى فلسطين مؤشر لإنقضاء عهد إستقلال مؤسسات المجتمع المدنى . فالمادة ٥٦ من هذا القانون تنص على أن (للوزير أو من يفوضه بالوزارة أن يحل أى جمعية خيرية أو هيئة اجتماعية أو مؤسسة خاصة وإلغاء تصريحها إذا اقتنع أنها خالفت نظامها الأساسى وإذا لم تنفذ الغايات التى أنشأت من أجلها .. أو رفضت السماح للمسئولين بالتفتيش عليها أو مراقبته.).

أما المادة ٦١ فتنص على أن (للوزير أو من يفوضه أن يقوم بإغلاق مقر الجمعية أو الهيئة أو المؤسسة أو فرعها لمدة قابلة للتجديد وذلك ريثما

يفصل فى أمرها إذا ما وقعت أى مخالفة لأحكام هذا القانون) .

ومن الواضح فى نص المادتين أن صلاحيات الهيئة التنفيذية كبيرة وصلاحيات الجهاز القضائى المستقل شبه منعدمة ، ولهذا طالبت شبكة الجمعيات الأهلية الفلسطينية والتى ينضوى تحتها ٧٠ جمعية بـ"أنه فى حالة الادعاء على جمعية أهلية بمخالفتها للدستور فإن البت فى هذا الادعاء يجب أن يكون للجهاز القضائى وحده"

أما قانون المطبوعات والذى صدر فى يونية ١٩٩٥ فقد احتوى على مواد تؤسس وتقنن لرقابة السلطة الفلسطينية على المطبوعات المختلفة ، كما قيد حرية الرأى والتعبير والنقد وأعطى السلطة الفلسطينية سلطات منح التراخيص وسحب الترخيص ومصادرة وإغلاق الصحف والتفتيش عليها .

(ب) ممارسات الأمن الفلسطينى ضد الناشطين السياسيين والصحفيين الفلسطينيين

وقد تعددت أوجه هذه الممارسات ولم تكن حوادث العنف فى ١٨ نوفمبر ١٩٩٤ فى غزة بين قوات الأمن الفلسطينى والمتظاهرين المدنيين والتى أدت إلى مقتل ١٣ فلسطينى وجرح أكثر من مائة . هى حوادث العنف الأولى من نوعها ، لكنها كانت بالتأكيد الأشد والأكثر عنفاً ، ومن حسن الحظ أن منطقة الحكم الذاتى لم تشهد مصادمات دموية بنفس الحدة وإن كانت قد شهدت مصادمات أخف .

فعلى سبيل المثال رصد مركز غزة للحقوق والقانون فى بيانه الصادر فى ١١ إبريل ١٩٩٥ قيام قوات الأمن الفلسطينية بحملة إعتقالات واسعة ومكثفة شملت العشرات من مؤيدى وأنصار حركة الجهاد الإسلامى وحماس وقد أوضح البيان أن عدد المعتقلين بلغ ١٥٠ معتقلاً، وأن هذه هى المرة العاشرة منذ تولى سلطة الحكم الذاتى صلاحياتها التى تقوم أجهزة الأمن فيها بحملات اعتقال جماعية .

كذلك رصدت منظمة مراقبة حقوق الإنسان Middle East Watch فى تقريرها الصادر فى فبراير ١٩٩٥ قيام السلطة الوطنية الفلسطينية بعدد من الاعتقالات التعسفية ضد الناشطين من الأحزاب والفصائل الفلسطينية المعارضة وتعرضهم للتعذيب والإهانة أثناء التحقيق معهم على الرغم من عدم وجود تهم واضحة .

كما قامت السلطة الفلسطينية بعدد من الانتهاكات ضد الصحافة جاءت فى صور مختلفة منها حجز الصحف وعرقلة وصولها للقراء وإغلاقها لفترات محددة ، وفى أحوال أخرى تمت مداهمة المكاتب الصحفية وتفتيشها ومصادرة محتوياتها ، أو اعتقال أصحاب الصحيفة أو العاملين بها . فعلى سبيل المثال تم اعتقال ماهر العلمى الصحفى بجريدة القدس لمدة أسبوع لنشره خبر عن عرفات فى إحدى الصفحات الداخلية وليس على الصفحة الأولى كما طلب منه ، كما تم إغلاق صحيفة النهار لمدة خمسة أسابيع إلى أن انتهجت خطاً موالياً لعرفات ، ومنع توزيع الصحف القادمة من القدس لمدة أسبوع فى غزة لنشرها تقارير عن التوتر بين السلطة الفلسطينية وحماس.

وبخلاف هذه الممارسات جاء قرار عرفات فى ١٧ فبراير ١٩٩٥ بتشكيل محكمة أمن دولة عليا ليعمق المخاوف الشديدة من استخدام السلطة الفلسطينية لدولابها الأمنى من أجل ملاحقة القوى والأحزاب الفلسطينية والتضييق عليها لتقليص نشاطها وفاعليتها .

وقد جاءت النتائج المترتبة على تشكيل محكمة أمن الدولة مزعجة لمنظمات حقوق الإنسان فى فلسطين وخارج فلسطين . ففى تقرير لمركز غزة للحقوق والقانون صدر فى ١٨ ابريل ١٩٩٥ ذكر أنه فى الفترة من ٩ إلى ١٥ ابريل ١٩٩٥ تمت محاكمة ثلاثة أشخاص من المؤيدين لحركة الجهاد الإسلامى أمام محكمة أمن الدولة العليا وصدرت

بحقهم أحكام قاسية تتراوح بين عشرة وخمسة وعشرين عاماً وذلك بتهمة التحريض ضد الدولة . وقد لاحظ المركز أن ظروف المحاكمات لم تحترم الحد الأدنى من حقوق الإنسان، فالمحامى المنتدب للدفاع عن المتهمين موظف حكومى ولا يمارس مهنة المحاماة ، كما جرت المحاكمات فى ساعة متأخرة من الليل وتم استدعاء الشهود فى الواحدة صباحاً ، ولم يعلن عن موعد جلسات المحاكمة مقدماً ، وفى النهاية أصدرت أحكام قاسية للغاية .

وقد دعت منظمة العفو الدولية فى بيان صدر فى ٢٧ إبريل ١٩٩٥ السلطة الفلسطينية إلى وقف المحاكمات التى تجرى فى محكمة أمن الدولة وإجراء هذه المحاكمات فى محاكم مدنية إحتراماً لحقوق الإنسان فى محاكمات عادلة أمام محاكم مدنية .

(ج) قانون ومناخ الانتخابات: شهدت الانتخابات الفلسطينية أثناء التحضير لها الكثير من الممارسات غير الديمقراطية مثل قرار عرفات المنفرد برفع عدد أعضاء المجلس المنتخب من ٨٢ إلى ٨٨ عضواً بدون مبرر واضح ، وتضييق الفترة الزمنية المتاحة للأحزاب والفصائل المختلفة لبدء نشاطها الدعائى من أجل الإنتخابات ، بالإضافة إلى عدم التوازن بين الإمكانيات الدعائية التى أتيحت لمرشحى فتح وغيرهم من المرشحين بسبب إمتلاك السلطة الفلسطينية لوسائل الإعلام، وفى نفس الوقت التضييق على جرائد ومطبوعات باقى الأحزاب والقوى وإعتقال عدد من رموز المعارضة .

غير أن الملمح الجدير بالاهتمام هو أن قانون الانتخابات ذاته لم يتم تطبيقه الأمر الذى أدى إلى الكثير من التعديات والمخالفات فعلى سبيل المثال:

- المادة ١٠٣ من القانون فى فقرتها الثانية تنص على أنه سيتم إعتماد جميع المراقبين المحليين والدوليين وستصدر لجنة الانتخابات بطاقة إعتماد لكل من يطلبها ليتسنى لهم مراقبة عملية الانتخابات ، إلا أن بطاقات المراقبين المحليين لم تمنح لهم إلا بعد يوم ١٢ يناير ١٩٩٦ ، أى بعد أن تم الانتهاء من عمليات التسجيل والترشيح والدعاية الانتخابية ، وهذا يعد تجاوزاً سافراً لقانون الانتخابات لأنه يحرم المراقبين المحليين من مراقبة تلك العمليات ويقصر دورهم على يوم التصويت فقط مما يعد بدوره تجاوزاً لقانون الانتخابات .

- كذلك فإن المادة ٥ فى فقرتها الثانية تنص على أن توزيع المقاعد بالنسبة للدوائر الانتخابية سوف يكون متناسباً مع عدد السكان فى كل دائرة . إلا أن هذا لم يحدث ، فعملية التسجيل جرت دون إجراء أى عملية إحصائية لعدد السكان مما أضاع فرصة ذهبية لإجراء إحصاء سكانى وتسجيل الناخبين فى آن واحد .

ومن غير الواضح على أى أساس تم توزيع المقاعد على الدوائر الانتخابية ، لأنه بالنظر إلى السجل الانتخابى الذى قد يكون معبراً إلى حد ما عن عدد السكان نجد أن توزيع المقاعد لم يتم على أساس السجل الانتخابى . فعدد المسجلين فى الضفة وغزة ١٫٠١٣٫٢٣٥ وبقسمة عدد المقاعد والذى يبلغ ٨٨ على عدد المسجلين ، فإن كل مقعد فى المجلس يقابله عدد من الناخبين المسجلين يساوى ١١٫٥١٤ ، فى حين نجد أن مجموع المسجلين فى الضفة يبلغ ٦٦٥٫٦٣٢ ، وعدد المقاعد المخصصة للدائرة ٥١ مقعداً، وعدد المقاعد المفروض أن تخصص للدائرة ٥٧٫٨١ مقعداً . بينما عدد المسجلين فى قطاع غزة يبلغ ٣٤٧,٦٣٢ ، وعدد المقاعد المخصصة للدائرة ٣٦ مقعداً ، فى حين أن عدد المقاعد المفروض أن تخصص للدائرة تبلغ ٣٠٫١٩ مقعدا .

أما فيما يتعلق بنصوص قانون الانتخابات ، فنجد أن المادة ١٨ والمادة ١٩ تنصان على أن (لجنة الانتخابات المركزية من حقها البت النهائى فى الإعتراضات على جدول الناخبين الابتدائى) ، ولجنة

الإنتخابات المركزية طبقاً للمادة ٢٢ هى (الهيئة العليا التى تتولى إدارة الانتخابات والإشراف عليها وتكون مسئولة عن التحضير لها وتنظيمها وإتخاذ جميع الإجراءات اللازمة لضمان نزاهتها). ويتم (تعيين أعضاء هذه اللجنة من قبل رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية) . والواقع أن هذا البند ينفى مباشرة المادة ٢٤ من نفس القانون التى تؤكد (إستقلالية لجنة الإنتخابات وتمتعها بشخصية إعتبارية واستقلال مالى وإدارى ولا تكون خاضعة فى عملها لأية سلطة حكومية أو إدارية أخرى) . وهذا يعنى ببساطة أن لجنة الانتخابات المركزية والتى يعين أعضاءها من قبل رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية ، وبالتالى تكون تابعة له بصورة أو بأخرى ، منوط بها اتخاذ قرارات نهائية فى كل المسائل المتعلقة بالانتخابات على إفتراض أنها جهة مستقلة طبقاً للمادة ٢٤ !! وفى حالة رفض قرار لجنة الانتخابات يمكن للمرشح الإستئناف لدى محكمةإستئناف قضايا الانتخابات (المادة ٣٢) والتى تتشكل من رئيس و ٤ قضاة يعينهم رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية !!

أما المادة ٥٠ الخاصة بشروط تسجيل الهيئات الحزبية فتنص على تقديم (تصريح خطى موقع من ممثل الهيئة الحزبية يؤكد أن الهيئة لا تدعو إلى العنصرية أو إلى اللجوء للعنف لتحقيق برنامجها السياسى أو الاجتماعى) . وفى هذا إشارة واضحة للفصائل الفلسطينية التى ما زالت تعتقد أن الفلسطينيين يجب أن يواجهوا العنف الإسرائيلى سواء سلطات أو مستوطنين بعنف مماثل .

وفيما يتعلق بسلطات رئيس السلطة الفلسطينية نجد أن المادة ٧ تنص على أن (الرئيس يتولى رئاسة السلطة التنفيذية ، ويعتبر عضواً فى المجلس المنتخب بحكم انتخابه لمركز الرئاسة مباشرة من قبل الشعب) . ويمكن هنا أن نلاحظ أن سلطات رئيس المجلس الذى سوف يختار من بين أعضاء المجلس المنتخب هى سلطات إجرائية بحتة تتلخص فى «دعوة المجلس للإنعقاد وإدارة جلساته وإعداد جدول أعماله طبقاً للمادة ٦ ، فى حين أن للرئيس الفلسطينى سلطات تنفيذية وتشريعية غير محدودة .

ثالثاً: أزمة المجتمع السياسى الفلسطينى

تتكون فصائل المعارضة الفلسطينية من تيارين أساسيين ، تيار قومى يسارى وتيار إسلامى ، وقد مارست هذه التيارات والفصائل أدواراً وطنية متعددة ، إلا أن هذه الفصائل السياسية وخاصة الفصائل اليسارية واجهت إضمحلالاً فى شعبيتها بسبب ركود خطابها السياسى والفكرى، وعلى الرغم من أن الحركة الإسلامية استطاعت الحفاظ على شعبيتها بسبب إنجازاتها فى أرض الواقع . إلا أن الحقيقة أن الأحزاب والفصائل الفلسطينية على إختلافها تواجه أزمات متنوعة هى التى دفعتها لإتخاذ قرار مقاطعة الانتخابات، فإشتراكها يعنى أنها مدعوة لتطوير مقولاتها الأيديولوجية وبرامجها العملية كى تتوائم مع الواقع الذى تتطرحه العملية السلمية ، فهل كانت الأحزاب المعارضة مؤهلة لهذه الخطوة من مراجعة الخطاب الفكرى والحركى والموائمة مع الواقع ؟

الحقيقة أن الإجابة بلا هى الأقرب للصحة، فعملية التسوية طرحت تحديات جديدة أمام المعارضة الفلسطينية وواجهتها بأزمتها ، وهى أزمة لم تبدأ بعد أوسلو ولكن بدأت قبل هذا ومع خفوت صوت حركة النضال الوطنى ،، وقد تعمقت أزمة المعارضة بعد إتفاق أوسلو ووجدت المعارضة ، سواء الدينية أو القومية ، نفسها فى مأزق إيجاد بدائل لعملية التسوية التى ترفضها .

فالتيار اليسارى لم يطور مقولاته الأساسية واستمر فى طرح الأفكار والحلول الراديكالية ذات الطابع الشعارى . وبمرور الوقت فقد التيار اليسارى الكثيرً من شعبيته فى الداخل والخارج وعمق عزلته وجوده فى سوريا ، وظهور حماس فى

غزة فى منتصف الثمانينات وحصدها لتأييد ودعم عشرات الألاف من أبناء الشعب الفلسطينى فى غزة والضفة .

أما أزمة التيار الدينى ذو الشعبية الكبيرة فى مناطق الحكم الذاتى فتتلخص فى أنه مدفوع دفعاً لتطوير مقولاته الفكرية وخطواته العملية لكن بدون التناقض الكامل مع أطروحاته الأيديولوجية، وصياغة معادلة سياسية متوازنة تحقق له تمثيلاً ونفوذاً سياسياً يتناسب مع شعبيته .

وقد بدت أزمة الحركة الإسلامية واضحة عندما تباينت وجهات النظر داخل الحركة من مسألة الإشتراك فى الانتخابات بين مؤيد للإشتراك لمواجهة إحتمال تهميش الحركة، ومعارض للإشتراك تحت مظلة أوسلو، ومعارض للإشتراك بشكل عام ، الأمر الذى أدى إلى تأخير موعد إعلان الحركة عن موقفها النهائى .

والواقع أن الأحزاب والفصائل الفلسطينية ، بما فيها فتح ، تعيش فى أزمة حقيقية بسبب إستمرار سيطرة أساليب العمل الثورى ، وهى الأساليب التى ترسخ السرية والعلاقات الهرمية وغير هذا من المظاهر . ويمكن القول أن الأحزاب والفصائل الفلسطينية تعانى من مجموعة من المظاهر السلبية أهمها :

- ظاهرة الإنشقاقات داخل الأحزاب والفصائل الفلسطينية ، وهذه الظاهرة سببها وجود عملية تمايز داخلى أيديولوجى وسياسى وعمرى وخلافات شخصية على مستوى القيادة . وقد يؤدى هذا إلى إستقطاب حاد وربما إلى انقسامات كبيرة فى الأحزاب والفصائل الفلسطينية ، ويرجع هذا إلى غياب الديمقراطية داخل هذه الأحزاب .
- تعانى التنظيمات السياسية كذلك من ظاهرة الفئوية السياسية حيث يتعمق الولاء للتنظيم السياسى بحيث يفوق الولاء للوطن .
- الأحزاب الفلسطينية ما زالت تعيش فترة ازدواجية الخطاب ، وهى ما تزال تراوح بين مرحلتين متداخلتين هما التحرر الوطنى وبناء كيان الدولة .
- على الرغم من تبنى أغلب هذه الفصائل والأحزاب لمفاهيم سياسية عصرية إلا أن القيم والروابط الفلسطينية التقليدية عكست نفسها على تركيبة هذه التنظيمات وبنيتها الهرمية والتنظيمية.